لفظ الأمر
تصريف معانيه في القرآن الكريم ودلالته اللغوية والأصولية

أحمد محمد اشتيوي
قسم الشريعة الإسلامية – كلية القانون – جامعة مصراتة
Ahmed19871111m@gmail.com

استلمت الورقة بتاريخ 05/أبريل/2022م.
وقبلت بتاريخ 02/مايو/2022م.
ونشرت بتاريخ 08/مايو/2022م.
الكلمات المفتاحية: الأمر، تصريف، دلالة، صيغة.

الملخص

هذا البحث دراسة لمعاني لفظ الأمر في القرآن الكريم، وبيان أسلوب التصريف الوارد في كل آية من الآيات التي ورد فيها هذا اللفظ من خلال التحليل والتفسير والاستنباط؛ حيث يتصرَّف لفظ الأمر في القرآن الكريم إلى أربعة عشر وجهاً كما ذكر علماء التفسير، فمن خلال عرض معنى لفظ الأمر بأساليب مختلفة ومن خلال النظر في سوابق الآيات وسياقها ولواحقها ومناسبتها ترتفع صفة التكرار عن المواقع التي ورد فيها لفظ الأمر في القرآن الكريم، كما أن البحث يُعنى بدراسة معاني مصطلح الأمر ودلالته عند اللغويين والأصوليين من حيث التعريف به، وبيان حقيقته، وصيغه وتطبيقاتها، والمعاني التي تستعمل فيها صيغ الأمر، والوقوف على آراء علماء اللغة والنحو والبلاغة والتفسير وأصول الفقه فيما يتعلق بمصطلح الأمر ودلالاته، وذلك بالتطرق بشكل عام إلى ضوابط الأمر من منظور نحوي وبلاغي وأصولي، ومكانة باب الأمر في هذه العلوم. فجاء البحث في مقدمة رئيسية وثلاثة مباحث وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره, ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبِه وسلم تسليماً كثيراً.

{يَـاأَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ولاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُم مُّسْلِمُون}(آل عمران:102).

{يَـاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمْ الذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدة وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللهَ الذِي تَسَّاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَام إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً}(النساء:1).

{يَـاأَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُواْ اللهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَه فَقَدْ فَاز فَوْزاً عَظِيماً}(الأحزاب:70-71).

أما بعد:

فإن الله–عز وجل-قد امتنّ علينا ببعثة محمد وبإنزال القرآن العظيم, هذا الكتاب الجامع لِخَيْرَيِ الدنيا والآخرة، واقتُصِر الخيرُ على الأصلَيْن العظيمَيْن، كتاب الله وسنة نبيه , وقد اعتنى العلماء بهذين الأصلَين اعتناءً عظيماً، ومازال الناس قاطبة يتوجهون إليهما متى كانوا حريصين على الخير راغبين في تحصيل شتّى العلوم الشرعية، ومن تلك العلوم الشرعية علم التفسير والنحو والبلاغة وأصول الفقه، وبمثل هذه الفنون تكتمل الرسالة الناجحة لحفظ الدين وصيانة الشريعة.

ومن المعلوم أن أساليب اللغة العربية متعددة ومتنوعة؛ وهي لغة شعار الإسلام ولغة كتاب الله العزيز، ولغة خاتم النبيين محمد ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن الله لَمّا أنزل كتابه باللسان العربيّ، وجعل رسوله مبلّغا عنه للكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به؛ لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلاَّ بضبط

اللسان، وصارت معرفته من الدين، وصار اعتبار التكلم به أسهل على أهل الدين في معرفة دين الله، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين..." ((1

وقد كان أول ما نزل من القرآن قوله تعالى: (اقرأ) وهي صيغة أمرٍ، وهذا إنما يدل على أهمية الأمر في كتاب الله العزيز، ومن هنا اعتنى علماء الصرف والنحو والبلاغة والتفسير وأصول الفقه بدراسة صيغ الأمر ودلالاته.

وهذا البحث سيكون إن شاء الله في دراسة لفظ الأمر وتصريفاته في القرآن الكريم ومفهومه في اصطلاح النحويين والبلاغيين والأصوليين.

أهداف البحث: ومن ثم فإن هذا البحث يهدف إلى الوقوف على دلالات لفظ الأمر في القرآن الكريم البحث دراسة لمعاني لفظ الأمر في القرآن الكريم، وبيان أسلوب التصريف الوارد في كل آية من الآيات التي ورد فيها هذا اللفظ من خلال التحليل والتفسير والاستنباط؛ حيث يتصرَّف لفظ الأمر في القرآن الكريم إلى أربعة عشر وجهاً كما ذكر علماء التفسير، ومعانى الأمر ودلالته عند اللغويين والأصوليين من حيث التعريف به، وبيان حقيقته، وصيغه وتطبيقاتها، والمعاني التي تستعمل فيها صيغ الأمر، والمقارنة بين المدرستين اللغوية والأصولية في دلالة الأمر، والتطرق بشكل عام إلى ضوابط الأمر من منظور نحوي وبلاغي وأصولي، ومكانة باب الأمر في علم أصول الفقه.

إشكالية البحث: وتتمثل إشكالية البحث في عدة أسئلة يحاول البحث الإجابة عنها، وهي:

ما معنى الأمر؟ وعلام يدل عند أهل التفسير؟ وما الآيات القرآنية التي ورد فيها هذا اللفظ؟ وكيف تصرّف هذا اللفظ في القرآن الكريم؟ وما معناه في كل موقع؟ وهل التصريف ينفي صفة التكرار؟

وما معنى الأمر في اصطلاح علماء النحو والبلاغة وأصول الفقه؟ وما هي دلالته وصيغه واستعمالاتها؟ وما الفرق بين الاصطلاحات: النحوي والبلاغي والأصولي في معنى الأمر؟ وما يلحق ذلك بشكل عام من معانٍ وضوابط وتطبيقات.

منهج البحث: واعتمدت في هذا البحث على المنهج التكاملي المتمثل في خمسة مناهج، وهي: النقلي، والوصفي، والاستقرائي، والاستنباطي، والمقارن.

فجاء البحث في مقدمة رئيسية وثلاثة مباحث وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع، وذلك على النحو التالي:

خطة البحث

هذا البحث يحوي مقدمة وثلاثة مباحث مشتملة على فروع، ثم الخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة: وفيها تمهيد ومدخل لموضوع البحث.

- المبحث الأول: معاني لفظ الأمر وتصريفاته في القرآن الكريم.
- المبحث الثاني: مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين والبلاغيين.
- المبحث الثالث: مفهوم الأمر ودلالته في أصول الفقه.

وقد ذيلت البحث بخاتمة دوّنت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

والله – عز وجل- أسأل أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا, وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميع قريب مجيب، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(1) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص350).

المبحث الأول

معاني لفظ الأمر وتصريفاته في القرآن الكريم

ويشتمل هذا المبحث على:

أولاً: تعريف الأمر.

ثانيًا: تصريف معاني لفظ الأمر في القرآن الكريم.

تعريف لفظ الأمر واستعمالاته في القرآن الكريم

أولاً: تعريف الأمر.

الأمر في اللغة([1]).: يطلق على معنيين:

1: الطلب: (أَمَرَ) الأمر نقيض النهي، أمَره بكذا وأمَره إيّاه يأمُره أمْراً فأْتَمَرَ، أي قبِل أمْره، تقول أمرتك أن تفعل ولِتفعلْ وبِأن تفعَل، وأمرتُه بكذا أمراً، كقوله تعالى: {أقم الصلاة}. (الإسراء: 78)، والجمع أوامر

2: الحال والشأن، كقوله تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}.(آل عمران:159)، وهذا يُجمع على أمور.

ثانيًا: تصريف معاني لفظ الأمر في القرآن الكريم.

قال القرطبي: يتصرَّف لفظ الأمر في القرآن الكريم إلى أربعة عشر وجهاً: (.[2])

الأول: الدِين:

قال الله تعالى: {حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ} (التوبة:48).

قال القرطبي: الدِّين قال الله تعالى: حتى جاء الحق وظهر أمر الله يعني دين الله الإسلام. (.[3])

يقول الطبري: {وظهر أمر الله}، يقول: وظهر دين الله الذي أمرَ به وافترضه على خلقه، وهو الإسلام. (.[4])

قال الرازي: "وظهر أمر الله الذي كان كالمستور والمراد بأمر الله الأسباب التي أظهرها الله تعالى وجعلها مؤثرة في قوة شرع محمد .([5]) ."□

الثاني: القول:

قال تعالى: {فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى}. (طه:62).

قال القرطبي: قوله تعالى:{فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ}، يعني: قولهم. (.[6])

ويقول الطبري: وكان تنازعهم أمرهم بينهم فيما ذُكر؛ أن قال بعضهم لبعض.([7]) .

الثالث: العذاب:

قال تعالى: {وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ}. (إبراهيم:22)،

قال القرطبي: يعني: لَمَّا وجب العذاب بأهل النّار. (.[1])

---

[1]() ينظر لسان العرب لابن منظور مادة أمر (26/4)، المصباح المنير للفيومي مادة أمر (21/1).

[2]() الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (88/2).

[3]() المرجع السابق.

[4]() جامع البيان للطبري (283/14).

[5]() التفسير الكبير للرازي (66/16).

[6]() الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (88/2).

[7]() جامع البيان للطبري (327/18).

وفي تفسير الجلالين: قوله تعالى: {لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ}. وأدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار. (.[2]

قال الزمخشري: {لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ}. لما قطع الأمر وفرغ منه، وهو الحساب وتصادر الفريقين ودخول أحدهما الجنة ودخول الآخر النار. (.[3]

وقال الرازي: الأمر المذكور ههنا هو فصل القضاء بين الخلائق، وأخذ الحقوق لأربابها وإنزال كل أحد من المكلفين منزلته من الجنة والنار، قال تعالى: {وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ}. (إبراهيم:22)، وفي موضع آخر يقول ابن كثير: وفي المراد بقوله: {لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ} وجوه:

القول الأول: قال المفسرون: إذا استقر أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، أخذ أهل النار في لوم إبليس وتقريعه فيقوم في النار فيما بينهم خطيباً ويقول ما أخبر الله عنه بقوله: {وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأمْرُ}.

القول الثاني: أن المراد من قوله: {قُضِيَ الأمْرُ} لما انقضت المحاسبة، والقول الأول أولى، لأن آخر أمر أهل القيامة استقرار المطيعين في الجنة واستقرار الكافرين في النار، ثم يدوم الأمر بعد ذلك.

والقول الثالث: وهو أن مذهبنا أن الفساق من أهل الصلاة يخرجون من النار ويدخلون الجنة فلا يبعد أن يكون المراد من قوله: {لَمَّا قُضِيَ الأمْرُ} ذلك الوقت؛ لأن في ذلك الوقت تنقطع الأحوال المعتبرة، ولا يحصل بعده إلا دوام ما حصل فيه قبل ذلك.(.[4]

الرابع: عيسى عليه الصلاة والسلام:

قال الله تعالى: {مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}. (مريم:35).

قال القرطبي:قال الله تعالى: {إِذَا قَضَى أَمْرًا}، يعني: عيسى، وكان في علمه أن يكون من غير أب. (.[5]

الخامس: القتل: بـ (بدر):

قال تعالى: {وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا}. (الأنفال:42).

قال القرطبي: القتل ببَدْر؛ قال الله تعالى: {إِذَا جَاءَ أَمْرُ الله} (غافر:78)، يعني: القتل ببدر، وقوله تعالى: {لِّيَقْضِيَ الله أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً}، (الأنفال:42)، يعني: قتل كفار مكة، وقال: قوله تعالى: {لِّيَقْضِيَ الله أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً} ،من نصر المؤمنين وإظهار الدِّين. (.[6]

وفي تفسير الجلالين: قوله تعالى: {لِّيَقْضِيَ الله أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً}، في علمه، وهو نصر الإسلام ومَحق الكفر. (.[7]

قال ابن كثير: قوله: {لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً}، أي: ليقضي الله ما أراد بقدرته من إعزاز الإسلام وأهله، وإذلال الشرك وأهله، عن غير ملأ منكم، ففعل ما أراد من ذلك بلطفه، قال محمد بن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه في قوله تعالى: {لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً} أي: ليلقي بينهم الحرب، للنقمة ممن أراد الانتقام منه، والإنعام على من أراد تمام النعمة عليه من أهل ولايته. (.[8]

ويقول ابن عاشور: معنى أمراً هنا: الشيء العظيم، فتنكيره للتعظيم، أو يُجعل بمعنى الشأن، وهم لا يطلقون (الأمر) بهذا المعنى إلاّ على شيءٍ مهمّ، وجملة: {ليهلك من هلك عن بينة}في موضع بدل الاشتمال من جملة:{لِيَقْضِيَ الله أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً}؛ لأنّ الأمر هو نصر المسلمين وقهر المشركين وذلك قد اشتمل على إهلاك المهزومين وإحياء المنصورين وحَقّه من الأحوال الدالّة على عناية الله بالمسلمين وإهانته المشركين ما فيه بيّنة للفريقين تقطع عذر الهالكين، وتقتضي شكرَ الأحياء؛ فإن الكفار كانوا في عزّة ومنعة، وكان المسلمون في قِلّة، فلما قضى الله بالنصر

---

[1] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (88/2).
[2] تفسير الجلالين (ص332).
[3] الكشاف للزمخشري (516/2).
[4] التفسير الكبير للرازي (356/5).
[5] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (88/2).
[6] المرجع السابق.
[7] تفسير الجلالين (ص234).
[8] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (316/2).

للمسلمين يوم بدر أخفق أمر المشركين ووهنوا، وصار أمر المسلمين إلى جدّة ونهوض، وكان كلّ ذلك، عن بينة، أي عن حجّة ظاهرة تدلّ على تأييد الله قوماً وخذلِه آخرين بدون ريبٍ. (.[1]

قال القرطبي: {لِيَقْضِيَ اللهُ أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً} تكرّر هذا؛ لأن المعنى في الأوّل من اللقاء، وفي الثاني من قتل المشركين وإعزاز الدين، وهو إتمام النعمة على المسلمين. ([2]). وفي تفسير البحر المحيط: قوله تعالى: {لِيَقْضِيَ}، أي: فعل ذلك ليقضي والمفعول في الآيتين هو: القصة بأسرها، وقيل: هما المعنيين من معاني القصة، أريد بالأوّل الوعد بالنصرة يوم بدر، وبالثاني الاستمرار عليها. (.[3]

السادس: فتح «مكة»:

قال القرطبي: قوله تعالى: {فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ}.(التوبة:24). يعني: فتح مكة. (.[4]

قال الطبري: قوله تعالى: {حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ}. حتى يأتي الله بفتح مكة. ([5]). ويقول الزمخشري: في قوله تعالى: {فَتَرَبَّصُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ}: عن عبيد الله بن عباس: هو فتح مكة، وعن الحسن: هي عقوبة عاجلة أو آجلة. (.[6]

السابع: قتل قريضة وجلاء بني النضير: .([7])قال تعالى: {فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ}.(البقرة:109).

قال الألوسي: حتى يأتي الله بأمره هو واحد الأوامر، والمراد به: الأمر بالقتال بقوله سبحانه:{قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} أو الأمر بقتل قريظة وإجلاء بني النضير، وقيل: واحد الأمور، والمراد به: القيامة، أو المجازاة يومها، أو قوة الرسالة وكثرة الأمة، ومن الناس من فسر الصفح بالإعراض عنهم وترك مخالطتهم. ([8]). ويقول الشنقيطي في أضواء البيان في قوله تعالى: {فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ}، أن هذه الآية في أهل الكتاب كما هو واضح من السياق، وقال: والأمر في قوله: {بِأَمْرِهِ}، قال بعض العلماء: هو واحد الأوامر، وقال بعضهم: هو واحد الأمور، فعلى القول الأول بأنه الأمر الذي هو ضد النهي فإن الأمر المذكور هو المصرح به في قوله: { قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ }، وعلى القول بأنه واحد الأمور فهو ما صرح الله به في الآيات الدالة على ما أوقع باليهود من القتل والتشريد كقوله: {فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُواْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُواْ يَاأُوْلِي الأَبْصَارِ* وَلَوْلاَ أَن كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلاَءَ لَعَذَّبَهُمْ}، إلى غير ذلك من الآيات. (.[9]

الثامن: القيامة:قال تعالى: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ}. (النحل:1).

قال الزمخشري: كانوا يستعجلون ما وعدوا من قيام الساعة أو نزول العذاب بهم يوم بدر، استهزاء وتكذيباً بالوعد، فقيل لهم: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ} الذي هو بمنزلة الآتي الواقع وإن كان منتظراً لقرب وقوعه. (.[10]

وفي تفسير البحر المحيط: ووجه ارتباطها بما قبلها أنه تعالى لما قال: {فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ} كان ذلك تنبيهاً على حشرهم يوم القيامة، وسؤالهم عما أجرموه في دار الدنيا، فقيل: أتى أمر الله، وهو يوم القيامة على قول الجمهور، وعن ابن عباس المراد بالأمر: نصر رسول الله ، وظهوره على الكفار. ([11]). وقال ابن كثير: قوله تعالى: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلا تَسْتَعْجِلُوهُ}، يُخبر تعالى عن اقتراب الساعة ودنوها، معبّرًا بصيغة الماضي الدال على التحقق والوقوع لا

---

[1] التحرير والتنوير لابن عاشور (20/10).
[2] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (23/2).
[3] البحر المحيط لأبي حيان (498/4).
[4] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (88/2).
[5] جامع البيان للطبري (177/14).
[6] الكشاف للزمخشري (245/2).
[7] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (89/2).
[8] روح المعاني للألوسي (357/1).
[9] أضواء البيان للشنقيطي (43/1).
[10] الكشاف للزمخشري (544/2).
[11] البحر المحيط لأبي حيان (458/5).

محالة. ([1])، وفي تفسير الجلالين: لما استبطأ المشركون العذاب نزل: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ}، أي: الساعة، وأتى بصيغة الماضي؛ لتحقق وقوعه، أي: قرُب. ([2].(

وقال الطبري: يقول تعالى ذكره: أتى أمر الله فقرُب منكم أيها الناس ودنا، فلا تستعجلوا وقوعه، ثم اختلف أهل التأويل في الأمر الذي أعلم الله عباده مجيئه وقُربه منهم ما هو، وأيّ شيء هو؟ فقال بعضهم: هو فرائضه وأحكامه، عن الضحاك، في قوله: {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ}، قال: الأحكام والحدود والفرائض، وقال آخرون: بل ذلك وعيد من الله لأهل الشرك به، أخبرهم أن الساعة قد قَرُبت وأن عذابهم قد حضر أجله فدنا. ([3].(

التاسع: القضاء: قال القرطبي: قوله تعالى: {كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ}، (الرعد:2)، يعني: القضاء. (([4]

ويقول الطبري: وقوله: {يدبّر الأمر} يقول تعالى ذكره: يقضي الله الذي رفع السماوات بغير عمد ترونها أمورَ الدنيا والآخرة كلها، ويدبّر ذلك كله وحده، بغير شريك ولا ظهير ولا معين سُبْحانه. ((**[5]**

وقال الشوكاني في هذه الآية: وقيل المراد بالأمر المأمور به من الأعمال: أي ينزله مدبرا من السماء إلى الأرض وقيل يدبر أمر الدنيا بأسباب سماوية من الملائكة وغيرها نازلة أحكامها وآثارها إلى الأرض وقيل ينزل الوحي مع جبريل. ((**[6]

العاشر: الوحي:

قال تعالى: {يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنْ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ}. (السجدة:5)، قال القرطبي: قوله تعالى: {يُدَبِّرُ الأمر مِنَ السمآء إِلَى الأرض}.[السجدة:5]، يقول: ينزل الوحي من السماء إلى الأرض، وقال ابن عباس: يُنزل القضاءَ والقدر، وروى عمرو بن مرّة عن عبد الرحمن بن سابط قال: يدبّر أمر الدنيا أربعة: جبريل ، وميكائيل ، ومَلَك الموت ، وإسرافيل ؛ صلوات الله عليهم أجمعين ؛ فأما جبريل فموكّل بالرياح والجنود، وأما ميكائيل فموكّل بالقطر والماء، وأما مَلَك الموت فموكّل بقبض الأرواح، وأما إسرافيل فهو ينزل بالأمر عليهم. (.([7]وفي تفسير الجلالين: قوله تعالى: {يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنْ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ}: مدة الدنيا. ((**[8]**

الحادي عشر: أمر الخلق: قال الله تعالى: {أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ}. (الشورى:53).

قال القرطبي: قول الله تعالى: {أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ}. يعني: أمور الخلائق. ([9]). وقال الشوكاني: قوله تعالى: {أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ}. أي: تصير إليه يوم القيامة لا إلى غيره جميع أمور الخلائق وفيه وعيد بالبعث المستلزم للمجازاة. ((**[10]**

قال الألوسي: قوله تعالى: {الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ}. أي أمور من فيهما قاطبة لا إلى غيره تعالى، وذلك بارتفاع الوسائط يوم القيامة ففيه من الوعد المهتدين إلى الصراط المستقيم والوعيد للضالين عنه ما لا يخفى. ((**[11]**

---

[1] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (562/2).
[2] تفسير الجلالين (ص345).
[3] جامع البيان للطبري (17/ 162).
[4] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (89/2)
[5] جامع البيان للطبري (326/16).
[6] فتح القدير للشوكاني (248/4).
[7] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (85/14)
[8] تفسير الجلالين (ص545).
[9] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (89/2)
[10] فتح القدير للشوكاني (545/4).
[11] روح المعاني للآلوسي (60/25).

الثاني عشر: النصر: قال القرطبي: قول الله تعالى: {يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ}. (آل عمران:154)، يعنون: النصر، {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ}. (آل عمران:154)، يعني النصر. (.[1]

قال الزمخشري: قوله تعالى: {يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ}. معناه: هل لنا معاشر المسلمين من أمر الله نصيب قط يعنون النصر والإظهار على العدو، وقوله تعالى: {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ}. ولأوليائه المؤمنين، وهو النصر والغلبة، {كَتَبَ اللهُ لأغلبنَّ أنا ورُسُلِي} (المجادلة:21)، {وإنَّ جُندَنا لَهُمُ الغالبُون} (الصافات:173).(.([2]

وقال الشوكاني: {قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ}. وليس لكم ولا لعدوكم منه شيء فالنصر بيده والظفر منه. ((3]

الثالث عشر: الذنب: قال القرطبي: قول الله تعالى: {فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا}. (الطلاق:9) يعني جزاء ذنبها. (([4]

ويقول الطبري: قوله تعالى: {فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا} يقول: فذاقت هذه القرية التي عتت عن أمر ربها ورسله، عاقبة ما عملت وأتت من معاصي الله والكفر به. ([5])، وفي تفسير الجلالين: {فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا}: عقوبته، {وكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا}: خسارا وهلاكًا. ((6]

الرابع عشر: الشأن والفعل: قال الله تعالى: {فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ}. (هود:97)

قال القرطبي: وقال عز وجل: {وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ} [هود:97]، يعني به شأنه وأفعاله وطرائقه. ((7]

[1()] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (89/2).

[2()] الكشاف للزمخشري (455/1).

[3()] فتح القدير للشوكاني (391/1).

[4()] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (89/2).

[5()] جامع البيان للطبري (466/23).

[6()] تفسير الجلالين (ص750).

[7()] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (223/7).

المبحث الثاني
مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين والبلاغيين

ويشتمل هذا المبحث على:
- تمهيد للمبحث.
أولاً: مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين.
ثانيًا: مفهوم الأمر ودلالته عند البلاغيين.
ثالثًا: صيغة فعل الأمر واستعمالها في القرآن الكريم بالمنظور النحوي.

تمهيد

تقدم في مقدمة هذا البحث أن أساليب اللغة العربية متعددة ومتنوعة؛ وهي لغة شعار الإسلام ولغة كتاب الله العزيز، ولغة خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن الله لَمّا أنزل كتابه باللسان العربيّ، وجعل رسوله مبلّغا عنه للكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به؛ لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلاَّ بضبط اللسان، وصارت معرفته من الدين، وصار اعتبار التكلم به أسهل على أهل الدين في معرفة دين الله، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين..." ((1]

وقد كان أول ما نزل من القرآن قوله تعالى: (اقرأ) وهي صيغة أمرٍ، وهذا إنما يدل على أهمية الأمر في كتاب الله العزيز، ومن هنا اعتنى علماء الصرف والنحو والبلاغة والتفسير وأصول الفقه بدراسة صيغ الأمر ودلالاته.

أولاً: مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين

حدُّ الأمر عند النحويين

لم يصدر من النحويين المتقدمين حدّ واضح ظاهر في تعريف الأمر؛ فلم يتحدث سيبويه عن الأمر من حيث معانيه اللغوية؛ بل تحدث عنه من حيث بنائه، أو إعرابِه، وقد أفرد باباً خاصّاً بالأمر والنَّهْي، أسماه: "باب الأمر والنَّهي"، تناول فيه القضايا المتعلقة بأسلوب الأمر والنهي، والصيغ المختلفة، كصيغة: "اِفْعَلْ" و "لِيَفْعَلْ"، واستعمال الخبر بمعنى الأمر؛ معتمداً في ذلك على شواهد من القرآن الكريم، وكلام العرب الفصيح.((2]

وقد تحدّث ابن السّراج عن الأمر، وهو في معرض كلامه على الدعاء، حيث قال: "اعلم أن أصل الدعاء أن يكون على لفظ الأمر، وإنما استعظم أن يقال أمرٌ، والأمر لمن دونَك، والدعاء لمن فوقَك، وإذا قلت: اللهم اغفر لي فهو كلفظك إذا أمرت"؛ لكنه لم يحدّه حداً كاملاً. ((3]

ويقول ابن الحاجب في الأمر: "صيغة يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة، وحكم آخره حكم المجزوم".((4]

وابن مالك لم يحدّ الأمر بل تكلم على زمنه مباشرة حيث قال: "والأمر مستقبل أبداً، لما كان الأمر مطلوباً به حصول ما لم يحصل كقوله تعالى: {قُمْ فَأَنذِرْ} (المدثر:2)". ((5]

ويقول ابن هشام: "وعلامة الأمر مجموع شيئين لابدّ منهما، أحدهما: أن يدل على الطلب، والثاني: أن يقبل ياء المخاطبة، كقوله تعالى: {فَكُلِي وَاشْرَبِي} (مريم:26). ((6]

وأما المتأخرون من النحويين، فقد أعطوا للأمر حدّاً صريحاً، أو مشتملاً على جميع صيغ الأمر (الصريحة وغير الصريحة)؛ حيث قالوا: (الأمرُ ما يُطلبُ به حدوثُ شيء بعد زمن التكلّم)، نحو: "اِسْمَعْ"، و"اضرِبْ"، و"اقعُد").(([1]

---

[1] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص350).
[2] الكتاب لسيبويه (29/1)،وينظر: الأمر ومعانيه في القرآن الكريم دراسة دلالية نحوية للأستاذ: بشير محمد، من منشورات مجلة الإيضاح سنة 2014م.
[3] الأصول في النحو لابن السرّاج (170/2).
[4] شرح الرضي على الكافية "الكافية لابن الحاجب"، لرضي الدين الأستراباذي (123/4).
[5] ينظر همع الهوامع للسيوطي (35/1).
[6] شذور الذهب لابن هشام (27/1).

ثانيًا: مفهوم الأمر ودلالته عند البلاغيين

حدُّ الأمر عند البلاغيين

كما أنّ البلاغيين القدامى قد أعطوا للأمر تعريفاً صريحاً، فهذا الزمخشري في قوله تعالى: {وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُوْلَئِكَ هُمْ الْخَاسِرُونَ}. (البقرة:27): يقول: "فإن قلتَ: ما الأمر؟ قلتُ: هو طلب الفعل ممن هو دونك وحثه عليه". ((2

وقد ذكر الدكتور عبدالله النقراط ما يبين معنى الأمر عند البلاغيين فقال: يصرف القرآن الكريم أسلوب الأمر بطرائق شتى وأنواع مختلفة تُفهم من سياق الكلام، وكلها في أعلى درجات البلاغة والكمال، وكل صورة من صور ذلك التصريف الأقوى في دلالتها على المعنى المراد ولا يغني عنها غيرها من الصور الأخرى. ((3

وقبل أن يشرع في بيان تلك الصور وبلاغة تصريفها ذكر تعريف الأمر عند البلاغيين فقال: (إذ قالوا فيه: هو طلب حصول الفعل على سبيل التكليف والإلزام من الأعلى إلى الأدنى، نحو قوله تعالى: {قَدْ نَرَى تقَلُّبَ وجهِكَ في السماء فَلَنُولِيَنَّكَ قِبْلَةً تِرضَاهَا فَوَلِّ وجهَكَ شَطْرَ المسجِدِ الحرَامِ}. (البقرة:243). ((4

ومما تقدّم يُستخرج الفرق بين تعريف النحويين للأمر وبين تعريف البلاغيين له، ذلك أن النحويين يريدون بالأمر مجرد طلب الفعل في المستقبل، ولو لم يكن على جهة الاستعلاء؛ لأنهم يضعون الأمر في مقابلة الماضي والمضارع، وأما البلاغيون فإنهم يشترطون علو الآمر، سواء كان عاليا في الواقع أو لا، ولعلماء أصول الفقه تفاصيل في هذا الشأن سيأتي بيانها إن شاء الله.

ثالثًا: صيغة فعل الأمر واستخدامها في القرآن الكريم بالمنظور النحوي

لصيغة فعل الأمر عند النحويين أربعة أنواع وكل نوع مشتمل على وجوه، وذلك كما يلي: ((5

1- صيغ فعل الأمر التي للمخاطب، ولها ستة أوجه: ثلاثة للمذكر، وثلاثة للمؤنث، وقد جاءت كلها في القرآن الكريم، وذلك كالتالي:

أ- فعل الأمر للواحد المذكر:

قوله تعالى: {وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ}. [الحجر:99].

أي: اعبد ربّك - يا محمد - حتى يأتيك الموت، هذا وإن كان الخطاب أو الأمر لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، فقد دخل فيه جميع المسلمين لأن الحكم عام، والله أعلم.

ب- فعل الأمر المسند إلى ألف الاثنين:

قال تعالى: {اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ[6] طَغَى}. [طه:43]، أي: اذهبا -موسى وهارون- إلى فرعون، فقوله: "اذهبا" فعل أمر مسند إلى ضمير الاثنين.

وقال تعالى: {فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى}. [طه:44]، أي: فأبلغا - يا موسى وهارون- فرعون رسالتي.

ج- فعل الأمر لجماعة المذكر:

قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}. [الحج:77]

في هذه الآية الكريمة استخدم أربع صيغ لفعل الأمر، وجميعها لجماعة المذكر، وهي "اركعوا" و"اسجدوا" و"اعبدوا" و"افعلوا".

هذه الصيغ الثلاثة لفعل الأمر التي للمذكر، وأما الصيغ المسندة إلى ضمائر المؤنث فهي أيضاً ثلاث: مفرد المؤنث، تثنية المؤنث، وجماعة المؤنث.

---

(1) التحفة السنية شرح المقدمة الآجرومية لمحمد محي الدين عبدالحميد (ص: 15، 16).

(2) الكشاف للزمخشري (150/1).

(3) من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه، أ. د. عبد الله محمد النقراط، (ص19).

(4) المرجع السابق.

(5) ينظر النحو الوافي لعباس حسن (366/4)، والتحفة السنية بشرح المقدمة الآجرومية لمحمد محي الدين عبدالحميد (ص 15،16،78،79)، والأمر ومعانيه في القرآن الكريم دراسة دلالية نحوية للأستاذ بشير محمد، منشور بمجلة الإيضاح سنة 2014م.

د- فعل الأمر للمفرد المؤنث:

قوله تعالى: {يامَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ}. [آل عمران:43].

في هذه الآية الكريمة ثلاثة أوامر بصيغة فعل الأمر، وهي: "اقنُتي" و"اسجدي" و"اركعي".

هـ- فعل الأمر لتثنية المؤنث:

قوله تعالى: {وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ}. [التحريم:10]. أي: يأمر الله يوم القيامة امرأة نوح، وامرأة لوط- المرأتين اللتين خانتا زوجَيهما، نوح ولوط- ادخلا نار جهنم مع سائر الداخلين، فـ"ادخلا" فعل أمر لتثنية المؤنث.

و- فعل الأمر لجماعة المؤنث:

قال تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}. [الأحزاب:32]، في هذه الآية أربعة ألفاظ لفعل الأمر، وكلها لجماعة المؤنث وهي: "قرْنَ" و"أقِمن" و"آتِين" و"أطِعن".

2- صيغة الفعل المضارع المقترن بلام الأمر:

هذه هي الصيغة الثانية للأمر، ويُطلب بها حصول الفعل من الفاعل الغائب، وهي صيغةٌ مستقلة بذاتها، وهي أمر للغائب بمنزلة فعل الأمر للمخاطب، كقوله تعالى: {وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ}. (الطلاق:7). وقوله تعالى: {وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ}. (البقرة:282).

3- صيغة الأمر باسم الفعل:

اسم الفعل: هو ما ناب عن الفعل معنى واستعمالاً، مثل: "صَهْ" أيْ: اسْكُتْ، و"مَهْ" أي: اكْفُفْ، فأما "صه"؛ فإنه اسمٌ، ناب عن فعل أمرٍ وهو "اسكت"، وأما "مَهْ"؛ فإنه اسمٌ، ناب عن فعل أمرٍ وهو "اكْفُفْ".

صيغة الأمر باسم الفعل واستخدامها في القرآن:

اتضح مما سبق أن أسماء الأفعال ألفاظٌ تقوم مقام الأفعال في الدلالة على صيغها ومعانيها.

فمن استخدامها في القرآن الكريم كقوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ}. [المائدة:105]، أي: أصلحوا أنفسكم، واحفظوها عن ملابسة المعاصي والإصرار على الذنوب.

وقد جاء الأمر في هذه الآية الكريمة على صيغة اسم فعل الأمر وهو "عليكم"، وبه انتصب أنفسَكم، لأنه يتعدّى إلى المفعول، إذ التقدير: الزمُوا أنفسَكم، أي: هدايتها وحِفظَهَا ممّا يؤذيَها، فـ"عليكم" هنا يرفع فاعلاً، تقديره: عليكم أنتم.

وقال تعالى: {قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا}. (الأنعام:150)، أي: قل يا محمد لهؤلاء المفترين: أحضروا شهدائكم الذين يشهدون أن الله تعالى حرم هذا الذي تزعمونه محرَّماً عليكم.

فقوله: "هَلُمَّ" اسم فعل أمر بمعنى "أحضروا"، و"شهدائكم" مفعول به.

4- صيغة المصدر النائب عن فعل الأمر.

استخدام صيغة المصدر النائب عن فعل الأمر في القرآن:

قوله تعالى: {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}. (البقرة:83).

حيث جاء الأمر بصيغة المصدر النائب عن فعل الأمر وهو " إِحْسَانًا " وهو واقع موقع فعل الأمر، كأنه قال: وأحسنوا بالوالدين.

وقوله تعالى: {فَصَبْرٌ جَمِيلٌ}. [يوسف:18].

قوله: "فصبرٌ" مصدر نائب مناب فعل الأمر، تقديره: "اصبر صبراً"، أو أن يكون التقدير: "اصْبِري يا نفسُ صبراً"، فكأن يعقوب رجع إلى مخاطبة نفسه، وأمرها بصبر جميل، وعدل عن النصب إلى الرفع؛ للدلالة على الثبات والدوام.

المبحث الثالث

مفهوم الأمر واستعماله في أصول الفقه

ويشتمل هذا المبحث على:

- تمهيد للمبحث.

أولاً: مفهوم الأمر وصيغه ودلالته عند الأصوليين.

ثانيًا: صيغة الأمر ودلالتها عند الأصوليين.

ثالثًا: المعاني التي تستعمل فيها صيغة الأمر بالمنظور الأصولي.

تمهيد:

يشتمل علم أصول الفقه على نُبذ اللغة وغيرها، ومن نبذ اللغة الكلام في باب الدلالات: موضوع الأمر والنهي وصيَغ العموم، والمجمل والمبيّن والمطلق والمقيد، وما أشبه ذلك. (.([1]

وفي الإبهاج في شرح المنهاج: (وكذلك فإن علماء الأصول في باب الدلالات دققوا النظر في فهْم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون، فإن كلام العرب متّسع جدًّا، والنظر فيه متشعّب، فكُتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي واستقراء زائد على استقراء اللغوي؛ مثاله: دلالة صيغة: "افعل" على الوجوب، "ولا تفعل" على التحريم، وكوْن "كُلّ وأخواتها" للعموم، لو فتّشت كتب اللغة لم تجِد فيها شفاء في ذلك غالباً، وكذلك كتب النحو، لو طلبتَ معنى الاستثناء وأن الإخراج هل هو قبل الحكم أو بعد الحكم. وغير ذلك من الدقائق التي تعرّض لها الأصوليون وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب، وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو، فهذا ونحوه مما تكفّل بها علم أصول الفقه). (.([2]

وأحكام الشرع أكثرها قائم على ما اتخذه الشارع من أساليب في طلب الفعل وطلب الكفّ، أي على الأوامر والنواهي، فهما صلب التشريع، والمقصود الرئيس في الخطاب الشرعي، والغالب في القرآن والسنة، وبهما يعرف هذا حلال وهذا حرام، وعليهما مدار التكليف.

وفي تلك المكانة العظيمة والأهميّة الجليّة للأمر والنهي يقول الإمام السرخْسي: "فأحقُّ ما يُبدأ به في البيان الأمرُ والنهي؛ لأن معظم الابتلاء بهما، وبمعرفتهما تتم معرفة الأحكام، ويتميز الحلال من الحرام". (.([3]

وقد استعمل القرآن أسلوب الأمر بصيغ وبألفاظ مختلفة، فمثلا: تارة يأتي بالأمر في صيغ صريحة وحقيقية للأمر نحو قوله تعالى: {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ}. (محمد:19)، وقوله تعالى: {لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ}. (الطلاق:7)، وتارة يعدل عن أسلوب الإنشاء إلى أسلوب الخبر في مثل قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}. (البقرة:183)، وأحيانا يكون الأمر بلفظ الاستفهام مثل قول الله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}. (الأنبياء:108)، وغيرها من الألفاظ المتنوعة الدالة على الأمر.

ومن المعلوم أن بداية الذكر الحكيم كانت بأسلوب الأمر، في قوله تعالى: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ}. (العلق:1)، وكذلك آخر ما نزل به الروح الأمين على قلب النبي □- عند أكثر العلماء - كان بأسلوب الأمر، وهو في قوله تعالى: {وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}. (البقرة:281).

مفهوم الأمر وصيغه ودلالته عند الأصوليين

أولاً: تعريف الأمر عند الأصوليين

الأمر في اللغة: يطلق على معنيين:

1- الطلب: (أمَرَ) الأمر نقيض النهي، أمَره بكذا وأمَره إيّاه يأمُره أمْراً فأْتَمَرَ، أي قبِل أمْره، تقول أمرتك أن تفعل ولِتفعلْ وبِأن تفعَل، وأمرتُه بكذا أمراً، كقوله تعالى: {أقم الصلاة}. والجمع أوامر. (.([1]

---

[1]() ينظر الإبهاج للسبكي (7/1) والبحر المحيط للزركشي(9/1).

[2]() ينظر المرجع السابق.

[3]() أصول السرخسي (11/1).

2- الحال والشأن؛ كقوله تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ}.(آل عمران:159)، وهذا يُجمع على أمور.

ويُفرّق اللغويون بين معنيَيْه بوضع لفظته في الجمع، فقالوا: الأمر الذي جمعه أوامر هو بمعنى الطلب وهو المقصود عند الأصوليين، والأمر الذي جمعه أمور هو الحال والشأن، كقولهم: فلان استقام أمره. (.[2]

وهاهنا خلاف لغوي في تعريف الأمر بالمعنى الأول وهو الطلب نذكر يد الأصوليين فيه وهو اختلافهم فيما يسمَّى أمْراً في اللغة من حيث اعتبارُ علُوٍ واستعلاءٍ ([3]) الآمِرِ على أربعة مذاهب:

المذهب الأول: يعتبر العلو والاستعلاء، فيقال فيه: القول الطالب للفعل من عالٍ في الرتبة على المطلوب منه، والطلب بعظمة واستعلاء، وعلى هذا ابن القشيري والقاضي عبدالوهاب.

المذهب الثاني: يعتبر العلو فقط، فإن كان مساوياً فهو التماس، أو دونه فدعاء وسؤال، وعلى هذا المعتزلة والشيرازي وابن الصباغ والسمعاني والجصّاص.

المذهب الثالث: يعتبر الاستعلاء فقط، وعليه أبو الحسين البصري والباجي والآمدي وابن الحاجب والفخر الرازي.

المذهب الرابع: لا اعتبار لأيّ منهما، لا العلو ولا الاستعلاء، وهو مذهب الجُلّ ويصححه المتأخرون من الأصوليين. قالوا: لإطلاق الأمر دون علو ولا استعلاء، وقد قال عمرو بن العاص لمعاوية: أمرتُك أمراً جازماً فعصيتنِي، ومعاويةُ أعلى من عمرو في السلطان، وقال فرعون لجلسائه:{فماذا تأمرون}.(الشعراء:34)، فأمروه وأطاعهم، ويَبْعدُ استعلاؤهم عليه، ويقال: أمَرَ فلانٌ فلاناً برِفق ولِين؛ فثبت حصول الأمر من الأدنى إلى الأعلى وبالعكس مع الرفق واللين. (.[4]

وفي تلك المذاهب يقول الشنقيطي في المراقي:

وليس عند جُلِّ الأذكيـــــــــاءِ شرطُ عُلوّ فِيه واستعـــــــــــلاءِ
وخالَفَ الباجِي بشرطِ التالي وشرطُ ذاك رأيُ ذِي اعتزالِ
واعْتُبِرَا معاً على توهيـــــــــنِ لَدَى الْقُشَيْرِيّ وذِي التلقيـنِ

يعني بـ"التالي" الاستعلاء، وبـ"ذاك" العلوّ، وبـ"على توهين" أي ضُعِّف، وبـ"ذي التلقين" القاضي عبدالوهاب. (.[5]

واصطلاحا عَرّف ابن الحاجب الأمر: "اقتضاء فعل غير كفّ على جهة الاستعلاء".(.[6]

وكثير من الأصوليين – على اختلاف عباراتهم في تعريف الأمر- تكاد تتفق كلمتهم على ما ورد من تعريف ابن الحاجب؛ فيؤكدون اعتبار الاستعلاء، كالباجي وابن قدامة وابن النجار وغيرهم. (.[7]

قوله: "اقتضاءُ فعلٍ" يشمل الأمر والنهي والالتماس والدعاء.

وقوله:"غير كَفّ" يخرج عنه النهي، وقوله: "على جهة الاستعلاء" يخرج الدعاء والالتماس. (.[8]

ونظم في المراقي حد الأمر:

هُو اقتضاءُ فِعْلٍ غَيرِ كَفِّ دُلَّ عليه لا بِنحوِ كُفِّي

وعليه كثير من الأصوليين _أعني عدم ملاحظة الاستعلاء_ كجمع الجوامع وغيره.(.[9]

---

[1] ينظر لسان العرب لابن منظور (26/4).

[2] ينظر المصباح المنير للفيومي (21/1).

[3] الفرق بين العلو والاستعلاء أن العلوّ أن يكون الآمر في نفسه أعلى درجة، والاستعلاء أن يجعل نفسه عالياً بكبرياء أو غيره وقد لا يكون في نفس الأمر كذلك، فالعلو من الصفات العارضة للناطق، والاستعلاء من صفات كلامه. [الإبهاج شرح المنهاج للسبكي(6/3)].

[4] تنظر هذه المذاهب في الغيث الهامع للعراقي(247/1،248) بيان المختصر للأصفهاني (404/1) والمحصول للرازي (167/1) شرح الكوكب المنير لابن النجار (11/3،12) البحر المحيط للزركشي(83/2، 84) شرح الكواكب الساطع للسيوطي (287/1، 288) نشر البنود للشنقيطي (120/1، 121) التبصرة للشيرازي (ص17).

[5] ينظر نشر البنود للشنقيطي (120/1، 121).

[6] بيان المختصر للأصفهاني(404/1).

[7] ينظر البحر المحيط للزركشي (153/2) التحبير شرح التحرير للمرداوي (2170/5) شرح الكوكب المنير لابن النجار (10/3) بيان المختصر للأصفهاني(405/1) شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني(283/1) نشر البنود للشنقيطي(121/1) روضة الناظر عليه نزهة الخاطر لابن بدران (55/2) مذكرة الشنقيطي (ص179).

[8] بيان المختصر للأصفهاني (405/1).

[9] ينظر الغيث الهامع للعراقي (246/1) وحاشية العطار على شرح الجوامع (464/1) ونشر البنود للشنقيطي (120/1) وشرح البدخشي والإسنوي على البيضاوي (4/2).

ثانيًا: صيغة الأمر ودلالتها عند الأصوليين

المقصود بصيغة الأمر: الألفاظ التي تستعمل في لغة العرب ويستفاد منها طلب الفعل.

فهل للأمر صيغة تخصه أم لا؟ في ذلك مذهبان: ((1

المذهب الأول: جمهور الأصوليين على أن للأمر صيغاً تخصه – كما سيأتي- لا يُفهم منها غيره عند التجرد عن القرائن (.(2

قال ابن النجار: هو قول الأئمة الأربعة والأوزاعي وجماعة من أهل العِلم، وبه يقول البلخي من المعتزلة. (.(3

المذهب الثاني:(4)) قال القاضي الباقلاني – وهو المنقول عن أبي الحسن الأشعري-: ليس للأمر صيغة تخصه، فقول القائل: افعل. متردّد بين الأمر والنهي، بناء على أصل أن الكلام معنًى قائم في النفس ليس له صيغة، والأمر نوع منه (.(5

وأصحاب الشيخ أبي الحسن الأشعري اختلفوا في تحقيق مذهبه – وهو التردّد بين الأمر والنهي-، فقيل: أراد الوقف، وقيل: أراد الاشتراك. (.(6

وقد دل الاستقراء والتتبع على أن الألفاظ التي تستعمل لطلب الفعل خمسة: ((7

1_ فعل الأمر، نحو: {أَقِمِ الصَّلَـاوة}. (الإسراء: 78).

---

(1) الخلاف كما قال إمام الحرمين والغزالي في صيغة "افعل" دون قول القائل: "أمرتك، وأوْجبت عليك، وألزمتك" فإنه من صيغ الأمر بلا خلاف". (شرح الكوكب الساطع للسيوطي 289/1).

(2) ينظر إحكام الفصول للباجي (317/1) والغيث الهامع للعراقي (249/1، 250) ومذكرة الشنقيطي (ص180، 181).

(3) شرح الكوكب المنير لابن النجار (13/3).

(4) ينظر إحكام الفصول للباجي (317/1) والغيث الهامع للعراقي (249/1) وشرح الكوكب الساطع للسيوطي (289/1).

(5) الحاصل أن الجمهور أثبتوا بطلان هذا المذهب – الثاني- وأصلِه الذي بني عليه, بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة.

قال ابن قدامة: "وللأمر صيغة مبينة تدل بمجردها على كونها أمراً إذا تعرّت عن القرائن وهي: افعلْ للحاضر وليفعلْ للغائب، هذا قول الجمهور، وزعمت فرقة من المبتدعة أنه لا صيغة للأمر بناءً على خيالهم أن الكلام معنى قائم بالنفس، فخالفوا الكتاب والسنة وأهل اللغة والعرف.

أما الكتاب فإن الله تعالى قال لزكريا: {ءَايَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَثَ لَيَالٍ سَوِيًّا فَخَرَجَ عَلَى قَومِه مِن المِحْرَابِ فَأَوحَى إِلَيْهِم أن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعشِياً} فلم يسم إشارته إليهم كلاماً، وقال لمريم: {فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَن أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِياً} فالحجة فيه مثل الحجة في الأول.

وأما السنة فإن النبي ﷺ قال: "إن الله عفا لأمتي عمّا حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به"، وقال لمعاذ: أمسك عليك لسانك" قال: وإنّا لمؤاخذون بما نقول؟ قال: " ثكلتك أمك، وهل يكبّ الناس على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم" وقال: "إذا قال الإمام: ولا الضالين, فقولوا آمين" ولم يرد بذلك ما في النفس.

وأما أهل اللسان فإنهم اتفقوا عن آخرهم على أن الكلام اسم وفعل وحرف. واتفق الفقهاء بأجمعهم على أن من حلف لا يتكلم فحدث نفسه بشيء دون أن ينطق بلسانه لم يحنث ولو نطق حنث.

وأهل العرف كلهم يسمون الناطق متكلماً، ومن عداه ساكتاً أو أخرس، ومن خالف كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وإجماع الناس كلهم على اختلاف طبقاتهم فلا يعتد بخلافه.

فأما الدليل على أن هذه صيغة الأمر فاتفاق أهل اللسان على تسمية هذه الصيغة أمراً، ولو قال رجل لعبده: "اسقني ماء" عُدّ آمراً، وعُدّ العبد مطيعاً بالامتثال، عاصياً بالترك، مستحقاً للأدب والعقوبة.

فإن قيل: هذه الصيغة مشتركة بين الإيجاب كقوله: أقم الصلاة، والندب كقوله: فكاتبوهم، والإباحة كقوله فاصطادوا، والإكراه كقوله ادخلوها بسلام، والإهانة كقوله: {ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الْكَرِيم}، والتهديد كقوله: {اعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ}، والتعجيز كقوله: {كُونُوا حِجَارةً أَوْ حَدِيداً}، والتسخير كقوله: {كُونُوا قِرَدَةً}، والتسوية كقوله: {فَاصْبِرُواْ أَوْ لاَ تَصْبِرُوا}، والدعاء كقوله: {رَبِّ اغْفِرْ لِي}، والخبر كقوله: {أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ}، وقول النبي ﷺ: "إذا لم تستح فاصنع ما شئت"، والتمني كقول الشاعر:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي

فالتعيين يكون تحكماً. قلنا: هذا لا يصح لوجهين:

أحدهما: مخالفة أهل اللسان، فإنهم جعلوا هذه الصيغة أمراً وفرقوا بين الأمر والنهي، فقالوا: باب الأمر افعل، وباب النهي لا تفعل، كما ميزوا بين الماضي والمستقبل، وهذا أمر نعلمه بالضرورة من كل لسان من العربية والعجمية والتركية وسائر اللغات، لا يشككنا فيه إطلاق مع قرينة التهديد ونحوه في نوادر الأحوال.

الثاني: أن هذا يفضي إلى سلب فائدة كبيرة من الكلام، وإخلاء الوضع عن كثير من الفائدة. وفي الجملة فالاشتراك على خلاف الأصل لأنه يخل بفائدة الوضع وهو الفهم، والصحيح أن هذه صيغة الأمر ثم تستعمل في غيره مجازاً مع القرينة كاستعمال ألفاظ الحقيقة بأسرها في مجازها. اه , من روضة الناظر وعليها نزهة الخاطر (56/2-58). وبذلك يظهر أن مذهب الجمهور هو الحق.

(6) شرح الكوكب الساطع للسيوطي (289/1).

(7) ينظر أصول الفقه – أبو ناجي (ص122، 123).

2_المضارع المجزوم بلام الأمر، نحو: {لِيُنْفِقْ ذُو سَعة من سَعَتِه}.(الطلاق: 7).

3_اسم فعل الأمر، نحو: {عَليكم أَنْفسَكُم}.(المائدة: 107).

4_المصدر النائب عن فعله، نحو:{فَضَرب الرِّقَابِ}.(محمد:4).

5_الجـمـلة الخبـرية التي لم يقصد منها الإخبار، كقوله تعالى: {وَالْوَالِداتُ يرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْن}.(البقرة:231)؛ فإن المقصود من الآية: أمْرُ الوالدات بإرضاع أولادهن المدة المذكورة، وليس المقصود منها الإخبار عن حصول الإرضاع منهن.

ثالثًا: المعاني التي تستعمل فيها صيغة الأمر بالمنظور الأصولي

ما هي المعاني التي تستعمل فيها صيغة الأمر؟

ترِد صيغة الأمر لمعان كثيرة يذكرها الأصوليون، أوصلها بعضهم إلى ستة وعشرين معنى، وبعضها متداخل، وكثرتها ترجع إلى تعدّد القرائن التي تلابِس الأمر في أغلب الأحيان، قال الغزالي بعد أن ذكر بعضاً من تلك المعاني: "هذه الأوجه عدّها الأصوليون شغفاً منهم بالتكثير، وبعضها كالمتداخل"([1]).وتلك المعاني منها ما يلي (:([2]

1- الإيجاب، نحو: {وَأَقِيمُوا الصَّلَـاوة}. (البقرة:43).

2- الندب، نحو: {فَكَاتِبُوهُم إِن عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً}. (النور :33)

3- الإباحة، نحو: {كُلُواْ مِن الطَّيِّبَات}. (المؤمنون:52).

4- التهديد، نحو: {اعْمَلُوا مَا شِئْتُم}. (فصلت:39)

5- الدعاء، نحو {رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا}. (آل عمران: 148).

6- التكذيب، نحو:{قُلْ فَأْتُواْ بِالتَّوْرِيـاـةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَـادِقِين}. (آل عمران: 93).

7- المنّ – أي الامتنان-، نحو: {وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ}. (المائدة: 90).

8- الاعتبار، نحو: {انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ}. (الأنعام: 100).

9- المشورة ، نحو: {فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى}. (الصافات: 102).

10- الإهانة، نحو: {ذُقْ إِنّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الكَرِيمُ}. (الدخان: 46).

11- الإكرام، نحو: {ادْخُلُوهَا بِسَلَـامٍ}. (الحجر: 46).

12- التكوين؛ أي الإيجاد من العدم بسرعة نحو: {كُن فَيَكُونُ}. (يس: 81).

13- الاحتقار، نحو: {أَلْقُواْ مَا أَنْتُم مُّلْقُون}. (الشعراء :42).

14- التعجيز: أي إظهار العجز نحو: {فَأْتُواْ بِسُورةٍ مِّن مِّثْلِهِ}. (البقرة: 23).

[1] المستصفى للغزالي(419/1).

[2] ينظر شرح الكوكب الساطع للسيوطي (289/1 – 291) إرشاد الفحول للشوكاني (ص226-227) من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه للدكتور عبدالله النقراط (ص20-24).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

ففي نهاية هذا البحث رأيت أن أعرض في خاتمته خلاصة موجزة لما تضمّنه تشتمل على أهم النتائج التي توصّلتُ إليها من خلال هذا البحث، وذلك على النحو التالي:

1- إن تصريف الآيات هو تنويعها في المعنى الواحد أو الموضوع الواحد من خلال عرضها بأساليب مختلفة ومن خلال النظر في سوابق الآيات وسياقها ولواحقها ومناسبتها، الأمر الذي ينفي صفة التكرار.

2- لفظ الأمر في القرآن الكريم يتصرَّف إلى أربعة عشر وجهاً من المعاني.

3- للأمر صيغ صريحة متعددة: كالأمر بالفعل، والأمر بالفعل المضارع المقترن بلام الأمر، والأمر باسم الفعل، والأمر بالمصدر النائب عن فعل الأمر، والجـمـلة الخبـرية التي لم يقصد منها الإخبار.

4- ثبت من خلال استعمالات الأمر في القرآن الكريم، أنه يورد المعنى الواحد بألفاظ وبطرق مختلفة، وهذا يدل على وجه عظيم من وجوه الإعجاز في تصريف القول في القرآن الكريم.

5- اختلف الأصوليون فيما يسمَّى أمْراً من حيث اعتبارُ علُوِ واستعلاءِ الآمِرِ على مذاهب, والراجح لا اعتبار لأيّ منهما، لا العلو ولا الاستعلاء، وهو مذهب الجُلّ ويصححه المتأخرون من الأصوليين. قالوا: لإطلاق الأمر دون علو ولا استعلاء.

6- أن صيغة الأمر ترِد لمعانٍ كثيرة يذكرها الأصوليون، أوصلها بعضهم إلى ستة وعشرين معنى، وبعضها متداخل، وكثرتها ترجع إلى تعدّد القرائن التي تلابِس الأمر في أغلب الأحيان.

كما رأيتُ أن أضمّن هذه الخاتمة ببعض التوصيات، والتي أجملها في الآتي:

1- الدعوة إلى تدبر آيات الله سبحانه، والاهتمام بتصريف اللفظ أو المصطلح أو الموضوع القرآني، والعبور به بين علوم اللغة وفنون الشريعة، والوقوف على المعاني المتنوعة وإظهار وجوه الاتفاق ومواطن الاختلاف في المعاني والدلالات.

2- الدمج بين فنون الشريعة عند دراسة أي باب من أبواب العلوم الشرعية؛ بحيث يتم استقراء المعاني المتعلقة بالباب المستهدف بالدارسة وحصرها من القرآن والسنة وأمهات كتب اللغة وأقوال العلماء المتبحرين في شتى العلوم للوقوف على المعاني المتنوعة واكتشاف الأسرار العظيمة والكنوز الثمينة.

انتهى البحث بحمد الله

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين السبكي (ت756هـ)، وولده تاج الدين السبكي (ت771هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
2. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت 1250ه). بيروت، 2002م.
3. أصول السرخسي، للإمام أبي بكر محمد السرخسي (ت490هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، مكتبة ابن عباس، الدقهلية 2008م.
4. أصول الفقه للدكتور عبدالسلام أبو ناجي، دار المدار الإسلامي، بنغازي.
5. الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج، مؤسسة الرسالة بيروت 1988م، تحقيق: د. عبدالحسين الفتلي.
6. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي ت 1393 هـ، تحقيق مكتب البحوث والدراسات، الناشر دار الفكر للطباعة والنشر بيروت_ سنة النشر 1995م.
7. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية، الناشر دار عالم الكتب، الطبعة السابعة، 1999م.
8. الأمر ومعانيه في القرآن الكريم دراسة دلالية نحوية، أ. بشير محمد، الناشر مجلة الإيضاح، سنة 2014م.
9. البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد الزركشي (ت794هـ)، تحقيق: محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2000م.
10. بيان المختصر في علمي الأصول والجدل، للإمام شمس الدين محمود الأصفهاني (ت748هـ)، تحقيق: د. يحيى مراد، دار الحديث القاهرة، 2006م.
11. التبصرة في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي (ت476هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، 1403هـ.
12. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبي الحسين علي المرداوي (ت885ه)، تحقيق: د. عبدالرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد بالرياض 2000م.
13. التحفة السنية بشرح المقدمة الآجرومية- لمحمد محي الدين عبدالحميد، الناشر مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، الطبعة التاسعة عشرة 1972م.
14. تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي تـ 745 هـ، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض وزكريا النوقي وأحمد النجولي، دار الكتب العلمية بيروت سنة النشر 2001م.
15. تفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور تـ 1393 هـ، الطبعة التونسية دار سحنون للنشر والتوزيع تونس طبعة 1997م.
16. تفسير الجلالين (جلال الدين المحلي، جلال الدين السيوطي) دار الحديث القاهرة الطبعة الأولى.
17. تفسير القرآن العظيم للإمام إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت774هـ) المكتب الثقافي للنشر والتوزيع، الأزهر، القاهرة، 2001م.
18. التفسير الكبير تفسير الرازي، لفخر الدين الرازي تـ: 604هـ، دار إحياء التراث العربي.
19. جامع البيان في تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري تـ: 310 هـ، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 2000م، تحقيق: أحمد محمد شاكر.
20. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد القرطبي تـ: 671 هـ، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب الرياض، طبعة 2003م.

21. حاشية العطار على جمع الجوامع للشيخ حسن العطار (ت1250ه)-، على شرح جلال الدين المحلي (ت864هـ) على جمع الجوامع للإمام تاج الدين السبكي (ت771ه)، دار الكتب العلمية، بيروت.
22. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي تـ: 1270 هـ، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت.
23. شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الأنصاري تـ 761 هـ، تحقيق: عبدالغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع 1984م، سوريا.
24. شرح التلويح علي التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، لسعد الدين مسعود التفتازاني، (ت793هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1996م.
25. شرح الرضى على كافية ابن الحاجب، لرضى الدين الإستراباذي، تحقيق: يوسف حسن عمر، مطبوعات جامعة قاريونس 1978م.
26. شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع، النظم والشرح لجلال الدين السيوطي (ت911هـ)، تحقيق: أ.د محمد إبراهيم الحفناوي، دار السلام، الطبعة الثانية، 2008م.
27. شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبي البقاء محمد الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجار (ت972هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حمّاد، مكتبة العبيكان بالرياض، 1997م.
28. الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لولي الدين أبي زرعة العراقي (ت826هـ)، أعدّه للنشر أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 2010م.
29. فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من التفسير، محمد بن علي الشوكاني تـ:1250هـ، طبعة دار الفكر بيروت.
30. الكتاب – عمرو بن عثمان بن قنبر، الملقب بسيبويه، تعليق: إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية بيروت.
31. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود الزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبدالرزاق المهدي.
32. لسان العرب لابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي جمال الدين (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
33. المحصول في علم الأصول للإمام فخر الدين أبي عبدالله الرازي (ت606هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
34. مذكرة في أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت1393هـ)، مكتبة ودار العلوم والحكم، الطبعة الرابعة، 2004م.
35. المستصفى من علم الأصول، لحجة الإسلام الإمام أبي حامد الغزالي، (ت505هـ)، دار الفكر.
36. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي, لأحمد بن محمد المقري الفيومي (ت770هـ)، المكتب العلمية، بيروت.
37. من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه، أ. د. عبدالله محمد النقراط، الناشر الهيئة العامة للأوقاف وشؤون الزكاة – دار الكتب الوطنية بنغازي الطبعة الأولى سنة 2008م.
38. النحو الوافي – عباس حسن تـ 1398 هـ، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة.
39. نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر، للأستاذ الشيخ عبدالقادر بن بدران الدومي الدمشقي (ت1346هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ومكتبة الهدى، رأس الخيمة، الطبعة الثانية، 1995م.
40. نشر البنود على مراقي السعود، تأليف النظم والشرح سيدي عبدالله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي (ت1230هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة 2000م.
41. همع الهوامع شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي تـ 911 هـ ، تحقيق عبدالحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية مصر.

فهرس المحتويات

الموضوع
- مقدمة
- خطة البحث
المبحث الأول: معاني لفظ الأمر وتصريفاته في القرآن الكريم
- تعريف الأمر
- تصريف معاني لفظ الأمر في القرآن الكريم
المبحث الثاني: مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين والبلاغيين
- مفهوم الأمر ودلالته عند النحويين
- مفهوم الأمر ودلالته عند البلاغيين
- صيغ فعل الأمر في القرآن الكريم من المنظور النحوي
المبحث الثالث: مفهوم الأمر واستعمالاته عند الأصوليين
- مفهوم الأمر ودلالته عند الأصوليين
- صيغ فعل الأمر عند الأصوليين
- المعاني التي تستعمل فيها صيغة الأمر عند الأصوليين
- خاتمة البحث
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس المحتويات